

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-70871

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-70871-2021)

في الدعوى المقامة

|                                          |                     |
|------------------------------------------|---------------------|
| من / المكلف                              | المستأنف / المستأنف |
| السجل التجاري (... ) الرقم المميز (... ) | ضده                 |
| ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك         | المستأنف/المستأنف   |
|                                          | ضده                 |

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء 2023/06/06م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

|              |        |
|--------------|--------|
| الدكتور/ ... | رئيساً |
| الدكتور/ ... | عضواً  |
| الأستاذ/ ... | عضواً  |

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2021/09/15م، من / شركة ...، سجل تجاري (... )، رقم مميز (... )، والاستئناف المقدم بتاريخ 2021/09/16م من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2021-583) الصادر في الدعوى رقم (Z-13498-2019) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- 1- تعديل إجراء المدعى عليها بخصوص بند توزيعات الأرباح لعام 2017م وفقاً لحثيثيات القرار.
- 2- رفض اعتراض المدعية على بند المخالفات المروية لعام 2017م.
- 3- رفض اعتراض المدعية على بند مخالفات بيئة لعام 2017م.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى الطرفين، تقدم كلا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي: فغیرما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيمكن استئنافه فيما يخص بند (توزيعات الأرباح لعام 2017م) فيدعي المكلف أنه تم إرفاق كشوفات حسابات لعدد من الشركاء منها حساب ...، ...، و... جميع هذه الحسابات تم اقفالها نهاية العام في حساب ... وهو الحساب الذي يتم فيه اقفال جميع مسحوبات الشركاء، وتم عمل بيان تفصيلي بنصيب كل شريك من المسحوبات التي تخصه عن عام 2017م،

وقد تم توقيع الشركاء المفوضين بالإدارة والتصرف في شؤون الشركة على هذا البيان، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

كما لم يلقى القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فتقدمت باستئنافها على القرار المعترض عليه بموجب لائحة استئنافية تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافها فيما يخص (توزيعات الأرباح لعام 2017م) فتفيد الهيئة أن الدائرة قبلت اعتراض المكلف بالاستناد على مستندات لم يسبق للمكلف تقديمها للهيئة، حيث أن أصل الخلاف بين الهيئة والمكلف هو عدم تقديمه للمستندات المؤيدة، وعليه فأن الهيئة تطالب بإلغاء قرار الدائرة حيث أن قرارها فيه تعدي على حق من حقوق الهيئة بقبولها للمستندات لم يسبق للهيئة الاطلاع عليها وذلك استناداً على القرار الاستئنافي رقم (1751) لعام 1438هـ.

ففي يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/06/06 الموافق: 1444/11/17هـ، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/ 04/ 21هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

#### أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلي الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن (توزيعات الأرباح لعام 2017م) وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدّعي أنه تم ارفاق كشوفات حسابات لعدد من الشركاء، وتم عمل بيان تفصيلي بنصيب كل شريك من المسحوبات التي تخصه عن عام 2017م. وحيث نصّت الفقرة (8) من البند (أولاً) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة والصادرة بقرار وزير المالية رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ على أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 8- رصيد الأرباح المرحلة من سنوات سابقة آخر العام." وبناءً على

ما سبق، وبالرجوع إلى ملف الدعوى وما تضمنه من دفعات ومستندات اتضح تقديم المكلف للقوائم المالية المدققة لعام الخلاف، وبالاطلاع على قائمة التدفقات النقدية تحديداً التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية تبين وجود توزيع للأرباح بمبلغ (10,000,000) ريال لعام 2017م وعليه فقد ثبت خروج تلك الأموال من ذمة المكلف، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة على بقية البنود محل الدعوى، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلاحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

#### منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)، والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2021-583) الصادر في الدعوى رقم (Z-13498-2019) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- قبول طلب استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (توزيعات الأرباح لعام 2017م).
  - 2- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (توزيعات الأرباح لعام 2017م).
- ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

